

## تاج العروس من جواهر القاموس

ورُويَ " أَيْيَامَ " بدل " أَرْزَمَانَ " . ووجدتُ في هامش الصَّحاح : وَيُرْوَى " أَيْيَامُ وَالِدَيْهِ " بِرَفْعِ أَيْيَامٍ مضافةً إِلَى الوالدين فتكون الأَيْيَامُ فاعلةً أَرْجَبَ " على المَجَاز وفي الرَّوَاية الأولى يكون في " أَرْجَبَ " ضميرٌ من الممدوح والده رفُوعٌ بالابتداءِ والخَبَرُ محذوفٌ تقديرُهُ : أَيْيَامَ والداهُ مسرورانِ به لَادَبِيهِ وكَوَّنِيهِ وما أَشبهَ ذلك . وَأَرْجَبَتِ الْمَرْأَةُ . تقول : رَجُلٌ مُنْجَبٌ كَمُحْسِنٍ وامرأةٌ مُنْجَبَةٌ ومِنْجَابٌ بالكسر إِذَا وَلَدَا النُّجَبَاءَ الكُرَمَاءَ من الأَوْلادِ .

وأَمْرَأَةٌ مِنْجَابٌ : ذاتُ أَوْلادٍ نُّجَبَاءَ ونِسوةٌ مَنَاجِبٌ . والنُّجَبَاءَةُ مصدرُ النُّجَبِ من الرَّجَالِ وهو الكَرِيمُ ذو الحَسَبِ إِذَا خَرَجَ خُرُوجَ أَبِيهِ في الكَرَمِ والفِعْلُ وكذلك النُّجَبَاءَةُ في نَجَابِ الإِبْلِ وهي عِتَاقُهَا الَّتِي يُسَابِقُ عَلَيْهَا . والمُنْجَبَةُ على صيغة المفعول : المُخْتَارُ من كلِّ شَيْءٍ . وقد انْتَجَبَ فلانٌ فُلاناً إِذَا اسْتَخْلَصَهُ واصْطَفَاهُ اختياراً على غيره . والمِنْجَابُ بالكسر : الرَّجُلُ الضَّعِيفُ وجمعه مَنَاجِبٌ قال عُرْوَةٌ بِنْتُ مُرَّةَ الهَذَلِيَّةُ : بَعَثْتُهُ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ يَرُوقِيَنِي ... إِذْ أَثَرَ النَّوْمِ والدِّفْءِ المَنَاجِبُ وَيُرْوَى " المَنَاجِبُ " وسياًتي . قال أَبُو عُبَيْدٍ : المِنْجَابُ : السَّهْمُ المَبْرِيُّ بلا رِيشٍ ولا نَمْلٍ . وقال الأَصْمَعِيُّ : المِنْجَابُ من السَّهْمِ : مَا بَرِيَّ وَأُصْلِحَ وَلَمْ يُرَشَّ وَلَمْ يَنْصَلِّ ونقل الجَوْهَرِيُّ عن أَبِي عُبَيْدٍ : المِنْجَابُ : السَّهْمُ الّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ رِيشٌ ولا نَمْلٌ . المِنْجَابُ : الحَدِيدَةُ تُحَرِّكُ بِهَا النَّارُ وذا من زيادته . والمَنْجُوبُ : الإِناءُ الواسِعُ الجَوْفِ وعِبارةُ الصَّحاحِ : القَدَحُ الواسِعُ . وقيل واسِعُ القَعْرِ وهو مذكور بالفاءِ أَيضاً قال ابْنُ سِيدَهٍ : وهو الصَّوَابُ . وقال غيره : يجوزُ أَنْ يَكُونَ الباءُ والفاءُ تعاقباً وسياًتي . والنُّجَبِيُّ مُحَرَّرٌ كَتَبَتْ : لِحاءُ الشَّجَرِ أَوْ قِشْرُ عُرْوِهَا أَوْ قِشْرُ مَا صَلَبَ مِنْهَا . ولا يُقَالُ لِمَا لَانَ من قُشُورِ الأَغْصَانِ : نَجَبٌ ولا يُقَالُ : قِشْرُ العُرْوِ يَكُنْ يُقَالُ : نَجَبُ العُرْوِ والواحدة نَجَبَةٌ . والنُّجَبُ بالتَّسْكِينِ : مصدرُ نَجَبَتِ الشَّجَرَةَ أَنْ نَجَبْتُهَا وَأَنْجَبْتُهَا إِذَا أَخَذتْ قِشْرَةَ ساقِهَا . قال ابْنُ سِيدَهٍ : نَجَبَتْهُ يَنْجَبُهَا بالصَّمِّ وَيَنْجَبُهَا بالكسر نَجَباً ونَجَبِيَّةً تُنْجَبِيَّةً وَأَنْتَجَبُها : أَخَذَ قِشْرَهُ . وذَهَبَ فُلانٌ

يَنْتَجِبُ : أَي يَجْمَعُ النَّجَبَ . وَسِقَاءٌ مِنْ جُوبٍ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَالَ أَبُو  
مَسْعُودٍ : سِقَاءٌ مِنْ جَبٍ كَمَنْبِرٍ قَالَ أَبُو سَيْدَةَ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ لِأَنَّ  
مِنْ جَبًا مَفْعَلٌ وَمَفْعَلٌ لَا يُعْدِيٌّ رُ عَنْهُ بِمَفْعُولِ سِقَاءٍ نَجَبِيٌّ مُحَرَّرٌ كَلَّ  
ذَلِكَ : أَي مَدَّ بُوغٌ بِهِ أَي : بِالنَّجَبِ . وَهُوَ لِحَاءُ الشَّجَرِ . أَوْ الْمَنْجُوبُ :  
الْمَدْبُوعُ بِقُشُورِ سُوقِ الطَّلْحِ . بَخَطٌ أَبِي زَكَرِيَّا فِي هَامِشِ الصَّحَاحِ : بِقُشُورِ  
الطَّلْحِ . وَهُوَ خَطٌّ . وَقَوْلُ الشَّاعِرِ : .

يَا أَيُّهَا الزَّاعِمُ أَزِّي أَجْتَلِبُ ... وَأَزِّنِي غَيْرَ عِضَاهِي أَنْتَ جَبٌ  
فَمَعْنَاهُ : أَزِّنِي أَجْتَلِبُ الشَّعْرَ مِنْ غَيْرِي فَكَأَزِّي إِزْمًا آخِذُ الْقِشْرَ  
لَأَدْبُغَ بِهِ مِنْ عِضَاهٍ غَيْرِ عِضَاهِي . وَالنَّجَبُ بِالْفَتْحِ ذَكَرُ الْفَتْحِ مُسْتَدْرِكٌ :  
السَّخِيٌّ الْكَرِيمُ كَالنَّجِيبِ وَهُوَ صَرِيحٌ فِي أَزَّهِ صَفَةٌ عَلَيْهِ كَالضَّخْمِ مِنْ ضَخْمٍ ؛  
قَالَ شَيْخُنَا . وَالنَّجَبُ : بَنِي كِلَابٍ كَذَا هَكَذَا فِي النَّسْخِ وَصَوَابِهِ : لِبَنِي كِلَابٍ  
هَكَذَا فِي الْمُعْجَمِ وَقَالَ الْقَتَّالُ الْكِلَابِيُّ :

" عَفَا النَّجَبُ بَعْدِي فَالْعُرْيَانُ فَالْبُتْرُ فَبِرْقُ نِعَاجٍ مِنْ أَمِيْمَةٍ  
فَالْحَجْرُ نَجَبٌ بِالتَّحْرِيكِ وَمُعَادُ وَادِيَانِ وَرَاءَ مَاوَانَ فِي دِيَارِ مُحَارِبٍ  
وَيُقَالُ لَهُ : ذُو نَجَبٍ أَيْضًا . فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ :